

—(187)—

يقضي في بيته فقال: يا شريح، أجلس في المسجد، فإنه أعدل بين الناس، فإنه وهن بالقاضي أن يجلس في بيته(1). وهذا دليل على أن مكان القضاء مكان مقدس، وطاهر، وحيادي. خامساً: عدم رفع القاضي صوته على الخصم، فقد روي أن أمير المؤمنين (عليه السلام) ولي أبا الأسود الدؤلي القضاء ثم عزله، فقال له: لم عزلتني؟ وما خنت ولا جنيت! فقال (عليه السلام): "أني رأيت كلامك يعلو كلام خصمك"(2). سادساً: أن يقف المدعي عن يمين المدعى عليه، ففي فقه الرضا (عليه السلام): "إذا تحاكت إلى حاكم، فأنظر أن تكون عن يمين خصمك - إلى أن قال - فإذا أدعى جميعاً، فالدعوى للذي على يمين خصمه"(3). سابعاً: لا يجوز أن ينزل أحد الخصمين ضعيفاً على القاضي دون الخصم الآخر، فعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) (أنه نهى أن ينزل الخصم على قاضٍ)(4). ونزل رجل على علي (عليه السلام) بالكوفة فأضافه، ثم جاءه في خصومة، فقال له: (أخضم أنت؟ تحول عني، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) نهى أن ينزل الخصم إلاّ ومعه خصمه) (5). وقد روى أحمد بن حنبل (رض)، وأبو داود والترمذي رواية مشابهة وهي: (أن علياً لما بعثه رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى اليمن قاضياً قال: يا رسول الله، بعثتني بينهم وأنا شاب لا أدري ما القضاء قال: ف ضرب رسول الله (صلى الله عليه وآله) في صدري وقال: "اللهم أهده وثبت لسانه" قال علي: "فو الذي فلق الحبة ما شككت في قضاء بين اثنين". وعنه (عليه السلام) أن الرسول قال: "يا علي إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر، كما سمعت من الأول فانك إذا فعلت ذلك تبين لك القضاء"(6).

1 - دعائم الإسلام - ج 2 - ص 534.

2 - عوالي اللآلي - ج 2 - ص 343.

3 - عيون أخبار الرضا - ج 2 - ص 65.

4 - دعائم الإسلام - ج 2 - ص 537.

5 - دعائم الإسلام: ج 2 - ص 537 .

6 - فقه السنة: السيد سابق: ج 3 - ص 306.

